

الرابعة اربعة واسم الحامة خمسة والعاشر عشرة والحادية احدى عشر  
ويكاد الخبير انها واذا جهل اسم نوع المنزلة يعرف من اسمها  
او جهل اسم النوع عرف من اسمه فطريق معرفة اسم النوع  
اسم المعلوم ان تطرح الاسر باثنين مرة بعد اخرى ليعرف وتنبه  
كذلك او بعشرة ثلثة بحسب ما يمكن فيه ثم تحذف الثمن لفظ مال  
ويكاد ثلثة لفظ كعب واصف المأخوذ بعرضه وان كان في لفظ  
مال ولفظ كعب وقدم لفظ المال على لفظ الكعب وهو الاولى في الظاهر  
بالاضافة فهو في جواب لو قيل اي نوع في المنزلة الرابعة او اي نوع في  
اربعه فطرح الرابعة باثنين مرتين ثلثة وتحذف الثمن مالا وفي  
مال مال ولو قيل اي نوع في الحامة فاسرها ثلثة وفيه اثنان وثلثة  
فقل مال كعب ولو قيل اي نوع في الربعة فان سئلت طرحتها باثنين  
ثلاث مرات وقيت مال مال مال وان سئلت طرحتها ثلثة مرتين  
وقلت كعب كعب وبذلك اوله لانه اخص وان قيل اي نوع في الربعة فقل  
مال مال كعب او في الربعة فقل مال كعب كعب او في الربعة فقل  
كعب كعب وعلى هذا فقص واما طريق الاسر الجوهري من اسم النوع  
المعلوم فان تأخذ لكل لفظ مال اثنين ولكل لفظ كعب ثلثة على ما قلنا  
ثم تترك المأخوذ بالجمع بان تجمع بعضه على بعض يحصل الاسر المطلوب  
فوقيل مال مال كم است او في اي منزلة هو فخذ لكل من لفظي المال  
اثنين واتبع وقيل اسر اربعة او في هذه المنزلة الرابعة اجب  
على حسب السؤال ولو قيل مال كعب كم است او هو في اي منزلة  
في المال اثنين وكعب ثلثة واجمعها وقيل است خمسة او في الحامة

الخامسة او قيل كعب الكعب كم است فقل ستة وعلى هذا القياس  
يستعمل الجوهري شيئا ويستعمل بالجزء الباطن ما قلنا في ما سبق فذلك  
**قول** وفي كعب الاكثر من الجوهريين يستون بين الكعب والكعب  
فيكونان مترادفين في عرفهم لصد فان على كل حاصل من ضرب مال  
في جزء واما غير الاكثرين فلا يستون بينهما بل يحذفون بين الكعب  
والكعب فيسمون الحاصل من ضرب المال في جزءه مكعبا وبسبب الجوز  
باعتبار الحاصل كعبا وبسبب اصطلاح الاول وهذا الاعتناء صلتها  
والظاهر ان المصنف مشى على الاول موافقة للاكثرين فاذا ضربت  
اثنين في اثنين حصل اربعة فالاشان جوز باعتبار الحاصل والاربعه  
الحاصه مال باعتبارها المضروب في لفظ واذا ضربت الاربعه في جزء  
فالثمانية الى صد كعب وكعب وكذلك اذا ضربت نصف في نصف  
سمي النصف باعتبار الحاصل جزء والرابع الحاصل مالا واذا ضربت  
النصف في اربعة سمي الثمن الحاصل كعبا ومكعبا **قول** ويكاد فيصير ثلثة  
العاشر مالمين والكعبين والحادية عشر مالا وثلثة كعب وان اربعة  
اربعه كعب والثانية عشر مالمين وثلثة كعب والرابعة عشر مالا  
واربعه كعب والحادية عشر كعب ويكاد والضا بغيره في ان يقال  
اذا اجمع كعبين كعبين في اربعة مرتين في بعد لا يصير احد مالمين  
ثم احصا المالمين كعبا ثم كل منها مكعبا **قول** فثمة مال المال الكعب  
بذلك النزول واما في الصعود فتقول نسبة جزء الشيء وجزء الشيء  
الواحد والواحد الى الشيء والشيء الى المال والمال الى الكعب  
والكعب الى المال **قول** والجزء الشيء قال في الحاشية وجزء الشيء